

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

. @ 35 @

أقل من إصابته لا يوافق قوله فيما بعد من لم يرجح وقوله في النسخة الأخرى يستوى هو الموافق له . انتهى . .

ولم يقف البقاعي على الثانية فتعقبه بأنه : مخالف لما يأتي في تفسير السبب العاشر عند تفصيل ذلك ، فإنه قال : والمراد به من لم يرجح / جانب إصابته على جانب خطأه ولو قال هنا : وهي عبارة عما لا يكون غلطه أقل (من) إصابته ليوافق ذلك . انتهى . .

واعلم أن ما جرى عليه المصنف من هذا الترتيب هو ما اختاره ، والموجود في كلام بعض المحدثين (خلافه) . فقد قال الخطابي : شرها الموضوع - وهذا متفق عليه - ثم المقلوب ثم المجهول . .

وقال الزركشي في ' مختصره ' فما ضعفه لا لعدم اتصاله